

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٩٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالى ؛

قرر:**(المادة الاولى)**يُستبدل بالبند (١٩) من أولاً (جامعة القاهرة) الوارد بالمادة رقم (١) من اللائحة التنفيذيةلقانون تنظيم الجامعات البند التالى :**أولاً - جامعة القاهرة :**

١٩ - كلية الدراسات العليا للتربية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٣٠ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب